

## الفهرس

|                                                                                              |    |
|----------------------------------------------------------------------------------------------|----|
| تقديم                                                                                        | 3  |
| المقدمة                                                                                      | 5  |
| الفصل الأول: الأحكام العامة لدعوى رفع مضر الجوار الغير المألوفة                              | 9  |
| المبحث الأول: الأساس القانوني لدعوى رفع مضر الجوار الغير المألوفة                            | 12 |
| المطلب الأول: التاصيل الفقهي للأساس القانوني لمضر الجوار                                     | 13 |
| الفقرة الأولى: المسؤولية عن مضر الجوار الغير المألوفة على أساس المعيار الشخصي                | 13 |
| أولاً: المسؤولية عن مضر الجوار على أساس الخطأ الشخصي                                         | 13 |
| ثانياً: نظرية الإخلال بالالتزامات الجوارية                                                   | 14 |
| ثالثاً: نظرية تجاوز حالة الضرورة                                                             | 15 |
| الفقرة الثانية: المسؤولية عن مضر الجوار الغير المألوفة على الأساس الموضوعي                   | 16 |
| أولاً: نظرية تحمل التبعة أو المخاطر                                                          | 16 |
| ثانياً: نظرية الضمان                                                                         | 17 |
| ثالثاً: نظرية الإثراء بلا سبب                                                                | 18 |
| الفقرة الثالثة: المسؤولية عن مضر الجوار الغير المألوفة على أساس نظرية التعسف في استعمال الحق | 20 |

## المطلب الثاني: موقف المشرع والقضاء المغربيين من النظريات السابق

ذكرها..... 25

المبحث الثاني: الشروط المتطلبية لرفع دعوى مضار الجوار..... 30

المطلب الأول: الشروط الشكلية المتطلبية لممارسة دعوى مضار الجوار..... 30

الفقرة الأولى: الأهلية..... 30

الفقرة الثانية: الصفة..... 31

الفقرة الثالثة: المصلحة..... 34

المطلب الثاني: الشروط الموضوعية الواجب توافرها في الضرر المراد رفعه..... 35

الفقرة الأولى: أن يكون الضرر حديثا..... 35

الفقرة الثانية: أن يكون الضرر محققا لا احتماليا..... 38

الفقرة الثالثة: أن يكون الضرر ماديا أو معنويا..... 41

أولا: الضرر المادي..... 41

ثانيا: الضرر المعنوي..... 50

الفقرة الرابعة: أن يتجاوز الضرر الحد المألوف..... 52

الفصل الثاني: آثار المسؤولية عن مضار الجوار..... 57

المبحث الأول: التعويض العيني..... 60

المطلب الأول: وسائل إزالة الضرر..... 60

الفقرة الأولى: القيام ببعض الأشغال لتجاوز الضرر..... 61

الفقرة الثانية: وقف الضرر تحت طائلة غرامة تهديدية..... 62

الفقرة الثالثة: تقليص النشاط مصدر الأضرار..... 62

|                                                                             |     |
|-----------------------------------------------------------------------------|-----|
| دعوى رفع مضر الجوار غير المألوفة في ضوء مدونة الحقوق العينية والعمل القضائي |     |
| الفقرة الرابعة: إزالة مصدر الضرر                                            | 64  |
| المطلب الثاني: القيود المانعة من الحكم بالتعويض العيني                      | 66  |
| الفقرة الأولى: الموانع القانونية                                            | 67  |
| أولاً: مبدأ مشروعية العمل                                                   | 67  |
| ثانياً: مبدأ عدم المساس بالمنشأة العمومية                                   | 69  |
| الفقرة الثانية: القيود الاقتصادية والاجتماعية                               | 70  |
| الفقرة الثالثة: الموانع التقنية                                             | 72  |
| المبحث الثاني: التعويض بمقابل                                               | 74  |
| المطلب الأول: التعويض بمبلغ مالي إجمالي                                     | 74  |
| المطلب الثاني: التعويض بواسطة أقساط دورية                                   | 75  |
| الملاحق                                                                     | 81  |
| لائحة المراجع                                                               | 169 |
| الفهرس                                                                      | 173 |